

القطاعات/الأنشطة الاقتصادية الأكثر تضرراً أو غيرالمصرح لها بالعمل بسبب جائحة كورونا لشهر أيار من العام ٢٠٢١

قائمة صادرة بموجب البلاغ رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٠ الصادر بموجب أمر الدفاع رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠ للمنشآت العاملة في القطاعات والأنشطة الاقتصادية التالية:

أولاً: القطاعات/الأنشطة الاقتصادية غير المصرح لها بالعمل:

١. مراكز الألعاب الكهربائية والإلكترونية.
٢. الحمامات التركية والشرقية.
٣. المراكز والاكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية.
٤. الأندية الرياضية.
٥. المسابح الداخليه الموجودة في المنشآت الفندقية والمجمعات السكنية والسياحية والمسابح العامة.
٦. نوادي الفروسية والحدائق العامة بما في ذلك المحلات التجارية الموجودة داخلها.
٧. اكاديميات ومراكز التدريب المهني والتقني غير الخاضعة لقانون التربية والتعليم.
٨. منشآت صالات الأفراح.
٩. مراكز البلياردو والسنوكر الترويحية والرياضية.
١٠. النوادي الليلية والبارات وصالات الديسكو.
١١. منشآت تنظيم الحفلات والمهرجانات والمؤتمرات والمعارض.
١٢. المدن الترفيهية.
١٣. منشآت دور السينما والمسارح.
١٤. منشآت المراكز التعليمية والثقافية.
١٥. منشآت رياض الأطفال.

ثانياً: القطاعات/الأنشطة الاقتصادية الأكثر تضرراً:

١. منشآت تأجير لوازم الافراح والمناسبات.
٢. المنشآت السياحية المرخصة بموجب قانون السياحة والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه بما فيها مكاتب الحج والعمرة والمنشآت السياحية ضمن حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
٣. متاحف التابعة للقطاع الخاص.
٤. منشآت التوظيف المرخصة بموجب قانون العمل والأنظمة الصادرة بموجبه.
٥. منشآت استخدام العاملين في المنازل المرخصة بموجب قانون العمل والأنظمة الصادرة بموجبه.



٦. منشآت النقل الجوي والبري والبحري للأفراد بما فيها شركات النقل الدولي المتخصص للأفراد ومنشآت تزويد وتموين الطائرات وخدمات صيانة الطائرات وخدمات المسافرين والأسواق الحرة وفروع أي من المنشآت العاملة في المطارات والمعابر الحدودية.
٧. منشآت وسائط النقل العام.
٨. منشآت تأجير السيارات السياحية.
٩. قطاع الصناعات الجلدية والمحيكات.
١٠. قطاع صناعة منتجات البحر الميت.
١١. قطاع الصناعات الخشبية والاثاث.
١٢. منشآت صناعة الخيم والمظلات.
١٣. منشآت المطابع.
١٤. منشآت صناعة القرطاسية.
١٥. مكاتب الخدمات الجامعية.
١٦. مكاتب إصدار التأشيرات.
١٧. مكاتب وشركات التخليص باستثناء الفروع العاملة في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
١٨. المنشآت العاملة في مجال التدريب على الطيران والتدريب على صيانة الطائرات.
١٩. المنشآت العاملة في قطاع النشر والتوزيع.
٢٠. منشآت المطاعم الشعبية والمقاهي الشعبية.
٢١. المحلات في الأسواق الشعبية.
٢٢. منشآت تجارة الألبسة الاحذية والاكسسوارات.
٢٣. منشآت الصحف الورقية والمطبوعات الإلكترونية.
٢٤. منشآت المدارس.
٢٥. منشآت مراكز تعليم السواقين.
٢٦. منشآت التجميل وتجهيز العرائس وبيع وتأجير فساتين الأعراس ولوازمها.
٢٧. منشآت بيع القرطاسية والمكتبات.
٢٨. منشآت التصوير الفوتوغرافي والتصوير والإنتاج والتوزيع الفني.
٢٩. منشآت أستوديوهات الإنتاج الإعلامي والسينمائي.
٣٠. منشآت تقديم الطعام والشراب للحفلات والمؤتمرات.
٣١. منشآت بيع الزهور وبطاقات الأفراح.

٣٢. متعهدي نقل طلبية المدارس.

٣٣. المحميات الطبيعية والمنشآت العاملة داخلها.

٣٤. منشآت بيع المكملات الغذائية.

٣٥. منشآت تعبئة وبيع المياه.

٣٦. منشآت مراكز التربية الخاصة.

٣٧. منشآت الدعاية والإعلام.

وزير العمل
يوسف محمود الشمالي

وزير الصناعة والتجارة والتموين
م. مها علي

يعتمد

رئيس الوزراء
الدكتور بشر هاني الخصاونة

**